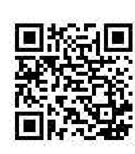
التحذير من كتابي: التحذير من فتنة التكفير، وصيحة نذير





فتاوى علماء البلد الحرام

مقالات متعلقة

تاريخ الإضافة: 20/11/2019 ميلادي - 23/3/1441 هجري

الزيارات: 22866

التحذير من كتابَي: "التحذير من فتنة التكفير"، و"صيحة نذير"

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبيّ بعده .. أما بعد:

فإنَّ اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء اطلعت على ما ورد إلى سماحة المفتي العام من بعض الناصحين من استفتاءات مقيَّدة بالأمانة العامة لهيئة كبار العلماء برقم (2928) وتاريخ 13/ 5/ 1421هـ. ورقم (2929) وتاريخ 13/ 5/ 1421هـ. بشأن كِتَابَيْ: «التحذير من فتنة التكفير»، و«صيحة نذير» لجامعهما: علي حسن الحلبي، وأنهما يدعوان إلى مذهب الإرجاء: من أن العمل ليس شرطَ صحةٍ في الإيمان، ويَنسب ذلك إلى أهل السنة بالجماعة، ويبني هذين الكتابين على نقولٍ محرّفة عن شيخ الإسلام ابن تيمية، والحافظ ابن كثير، وغيرهما، رحم الله الجميع، ورغبة الناصحين بيان ما في هذين الكتابين ليعرف القراء الحق من الباطل ..إلخ.

وبعد دراسة اللجنة للكتابين المذكورين، والاطلاع عليهما؛ تبيَّن للجنة أن كتاب: «التحذير من فتنة التكفير»، جَمْع/ علي حسن الحلبي، فيما أضافه إلى كلام العلماء في مقدمته وحواشيه، يحتوي على ما يأتي:

1- بناه مؤلفه على مذهب المرجئة البدعي الباطل، الذين يحصرون الكفر بكفر الجحود والتكذيب والاستحلال القلبي، كما في (ص6 - حاشية: 2)، و(ص22)، وهذا خلاف ما عليه أهل السنة والجماعة: من أن الكفر يكون بالاعتقاد وبالقول وبالفعل وبالشك.

2- تحريفه في النقل عن ابن كثير رحمه الله في: "البداية والنهاية" (13/ 118) حيث ذكر في حاشية (ص 15) نقلًا عن ابن كثير: «أن جنكز خان ادعى في الياسق[1] أنه من عند الله وأن هذا هو سبب كفرهم»، وعند الرجوع إلى الموضع المذكور لم يوجد فيه ما نسبه إلى ابن كثير رحمه الله.

3- تقوُّله على شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في (ص17 – 18) إذ نسب إليه جامع الكتاب المذكور: أن الحكمَ المبدَّل لا يكون عند شيخ الإسلام كفرًا إلا إذا كان عن معرفة واعتقاد واستحلال. وهذا محض تقوُّل على شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، فهو ناشر مذهب السلف أهل السنة والجماعة ومذهبهم، كما تقدم وهذا إنما هو مذهب المرجئة.

4- تحريفه لمراد سماحة العلامة الشيخ محمد بن إبراهيم رحمه الله في رسالته "تحكيم القوانين الوضعية"، إذ زعم جامع الكتاب المذكور: أن الشيخ يشترط الاستحلال القلبي، مع أن كلام الشيخ واضح وضوح الشمس في رسالته المذكورة على جادة أهل السنة والجماعة.

5- تعليقه على كلام من ذَكَر من أهل العلم بتحميل كلامهم مالا يحتمله، كما في الصفحات: (108 حاشية: 1)، (109 حاشية: 21)، (110 حاشية: 2) .

6- كما أن في الكتاب التهوين من الحكم بغير ما أنزل الله، وبخاصة في (ص 5 حاشية: 1)، بدعوى أن العناية بتحقيق التوحيد في هذه المسألة فيه مشابهة للشيعة - الرافضة - وهذا غلط شنيع.

7- وبالاطلاع على الرسالة الثانية: "صيحة نذير"، وُجد أنها كمُسَانِد لما في الكتاب المذكور - وحاله كما ذُكِرَ -، لهذا فإن اللجنة الدائمة ترى أن هذين الكتابين: لا يجوز طبعهما ولا نشرهما ولا تداولهما؛ لما فيهما من الباطل والتحريف، وننصح كاتبهما أن يتقي الله في نفسه وفي المسلمين، وبخاصة شبابهم، وأن يجتهد في تحصيل العلم الشرعي على أيدي العلماء الموثوق بعلمهم وحُسْن معتقدهم، وأن العلم أمانةٌ لا يجوز نشره إلا على وَفْق الكتاب والسنة، وأن يقلع عن مثل هذه الآراء والمسلك المزري في تحريف كلام أهل العلم، ومعلوم أن الرجوع إلى الحق فضيلة وشرف للمسلم. والله الموفق. وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

المفتي: «اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء»

من كتاب "التحذير من الإرجاء وبعض الكتب الداعية إليه" (ص 26 - 29)

---

[1] الياسق: عبارة عن كتاب مجموع من أحكام اقتبسها جنكيز خان من شرائع شتى من اليهودية والنصرانية والإسلام وغيرها، إضافةً إلى أحكام أخرى أخذها من مجرّد نظره وهواه، وجعله شريعةً ودستورًا لقومه التتار؛ فالتزموه. انظر: ((تفسير ابن كثير)) (2/ 68) بتصرف يسير.
